مجلة

راية السلف بالسودان

بإشراف فضيلة الشيخ نزار بن هاشم العباس حفظه الله تعالى

(حائطيَّة – إلكترونيَّة – مطويَّة)

العدد الثاني عشر – عدد شهر ربيع الثاني لعام ١٤٤٠هـ

..::((كلمة مضيئة))::..

قال شيخ الإسلام ابن القيم –رحمه الله تعالى–:

(وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات. وهو بمنزلة أن تهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه.

وكثير ممن لا قَدْر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية، أو بدعة، أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه).

[أحكام أهل الزمة (ص: ٤٤١)، شيخ الإسلام ابن القيم]

وعن أنس قال: (قدم رسول الله المدينة ولهم يومان يلعبان فيهما، فقال: (**ما هذان اليومان؟**) قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله: (**إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما: يوم الأضحى، ويوم الفطر**)

[رواه أبو داود]

بيان العقيدة وبيان أهميتها باعتبارها أساسا يقوم عليه بناء الدين

الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان –حفظه الله تعالى–

العقيدة لغة: مأخوذة من العقد وهو ربط الشيء، واعتقدت كذا: عقدت عليه القلب والضمير.

والعقيدة ما يدين الله به الإنسان، يقال له عقيدة حسنة، أي: سالمة من الشك. والعقيدة عمل قلبي، وهي إيمان القلب بالشيء وتصديقه به.

والعقيدة شرعا: هي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر، والإيمان بالقدر خيره وشره، وتسمى هذه أركان الإيمان.

والشريعة تنقسم إلى قسمين: اعتقاديات وعمليات:

فالاعتقاديات: هي التي لا تتعلق بكيفية العمل، مثل اعتقاد ربوبية الله، ووجوب عبادته، واعتقاد بقية أركان الإيمان المذكورة وتسمى أصلية.

والعمليات: هي ما يتعلق بكيفية العمل مثل الصلاة والزكاة والصوم وسائر الأحكام العلمية، وتسمى فرعية؛ لأنها تبنى على تلك صحة وفسادا. **[شرح العقيدة السفارينية (٤/١)، وقوله: (على تلك) أي: على الاعتقاديات]**.

فالعقيدة الصحيحة هي الأساس الذي يقوم عليه الدين، وتصح معه الأعمال، كما قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ **[سورة الكهف آية: ١١٠]**، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ **[سورة الزمر آية: ٦٥]**. وقال تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ **[سورة الزمر الآيتان: ٢– ٣]**.

فدلت هذه الآيات الكريمة، وما جاء بمعناها، وهو كثير، على أن الأعمال لا تقبل إلا إذا كانت خالصة من الشرك، ومن ثم كان اهتمام الرسل –صلوات الله وسلامه عليهم– بإصلاح العقيدة أولا، فأول ما يدعون أقوامهم إلى عبادة الله وحده، وترك عبادة ما سواه، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ **[سورة النحل آية: ٣٦]**.

وكل رسول يقول أول ما يخاطب قومه: ﴿**اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ**﴾ **[سورة الأعراف آية: ٥٩]**.

قالها نوح وهود وصالح وشعيب وسائر الأنبياء لقومهم.

وقد بقي النبي صلى الله عليه وسلم في مكة بعد البعثة ثلاثة عشر عاما يدعو الناس إلى التوحيد، وإصلاح العقيدة؛ لأنها الأساس الذي يقوم عليه بناء الدين. وقد احتذى الدعاة والمصلحون في كل زمان حذو الأنبياء والمرسلين، فكانوا يبدءون بالدعوة إلى التوحيد، وإصلاح العقيدة، ثم يتجهون بعد ذلك إلى الأمر ببقية أوامر الدين.

[المصدر: عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، ص (٤- ٥)]

:::

الدعوة إلى العقيدة الصحيحة تحتاج إلى بذل جهد عظيم ومستمر

الإمام محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله تعالى-

قال -رحمه الله تعالى-: (فإذًا، فالدعوة إلى التوحيد وتثبيتها في قلوب الناس تقتضي منا ألا نمر بالآيات دون تفصيل كما في العهد الأول؛ لأنهم، **أولا**: كانوا يفهمون العبارات العربية بيسر، **وثانيًا**: لأنه لم يكن هناك انحراف وزيغ في العقيدة نبع من الفلسفة وعلم الكلام، فقام ما يعارض العقيدة السليمة، فأوضاعنا اليوم تختلف تمامًا عما كان عليه المسلمون الأوائل، فلا يجوز أن نتوهم بأن الدعوة إلى العقيدة الصحيحة هي اليوم من اليسر كما كان الحال في العهد الأول).

[المصدر: التوحيد أولاً يا دعاة الإسلام، صوتية مفرغة للإمام محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى]

حكم من يسوغ ديناً غير دين الإسلام ويرى حرية التدين

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه.

أما بعد:

فإلى كل سلفي صادق يدعو إلى الكتاب والسنة وإلى منهج السلف الصالح، ويذب عن الحق ومنهج السلف أزف بعض أقوال من دان بهذا المنهج صادقاً من الأئمة الأعلام، وكذلك إلى من يدَّعي السلفية، وهو ينافح عن دعاة الباطل ويتحيز لهم، وينصرهم وباطلهم على الحق وأهله، عساهم أن يفيئوا إلى الحق وأهله، وأن يتوبوا إلى الله مما هم عليه مما يضاد الحق: منهج السلف الصالح من السابقين واللاحقين.

أزف إلى الطرفين بعض أقوال ومواقف أئمة الإسلام والسنة فيمن يقول بحرية الأديان أو أخوة الأديان أو مساواة الأديان، أو يدافع عنها، فضلاً عن وحدة الأديان.

أولاً: قال شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (٢٨/٥٢٣-٥٢٥) وهو يتحدث عن ديانة التتار وعقائدهم ومساواتهم بين الأديان:

فَهُمْ يَدَّعُونَ دِينَ الْإِسْلَامِ وَيُعَظِّمُونَ دِينَ أُولَئِكَ الْكُفَّارِ عَلَى دِينِ الْمُسْلِمِينَ وَيُطِيعُونَهُمْ وَيُوَالُونَهُمْ أَعْظَمَ بِكَثِيرِ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمُوَالَاةُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْحُكْمُ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَ أَكَابِرِهِمْ بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا بِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِه.

وَكَذَلِكَ الْأَكَابِرُ مِنْ وُزَرَائِهِمْ وَغَيْرِهِمْ يَجْعَلُونَ دِينَ الْإِسْلَامِ كَدِينِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَأَنَّ هَذِهِ كُلَّهَا طُرُقٌ إلَى اللَّهِ بِمَنْزِلَةِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينن.

ثم مِنْهُمْ مَنْ يُرَجِّحُ دِينَ الْيَهُودِ أَوْ دِينَ النَّصَارَى وَمِنْهُمْ مَنْ يُرَجِّحُ دِينَ الْمُسْلِمِينَ وَهَذَا الْقَوْلُ فَاشٍ غَالِبٌ فِيهِمْ حَتَّى فِي فُقَهَائِهِمْ وَعُبَّادِهِم لا سِيَّمَا الْجَهْمِيَّة مِنْ الِاتِّحَادِيَّةِ الْفِرْعَوْنِيَّةِ وَنَحْوِهِمْ، فَإِنَّهُ غَلَبَتْ عَلَيْهِم الْفَلْسَفَةُ.

وَهَذَا مَذْهَبُ كَثِيرٍ مِنْ الْمُتَفَلْسِفَةِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ وَعَلَى هَذَا كَثِيرٌ مِنْ النَّصَارَى أَوْ أَكْثَرُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْ الْيَهُودِ أَيْضًا؛ بَلْ لَوْ قَالَ الْقَائِلُ : إنَّ غَالِبَ خَوَاصِّ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ وَالْعِبَادِ[1] على هَذَا الْمَذْهَبِ لِمَا أَبْعَدَ.

وَقَدْ رَأَيْت مِنْ ذَلِكَ وَسَمِعْت مَا لَا يَتَّسِعُ لَهُ هَذَا الْمَوْضِعُ.

وَمَعْلُومٌ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ وَبِاتِّفَاقِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ مَنْ سَوَّغَ اتِّبَاعَ غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ أَوْ اتِّبَاعَ شَرِيعَةٍ غَيْرِ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ كَافِرٌ وَهُوَ كَكُفْرِ مَنْ آمَنَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَكَفَرَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: (إنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِه وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا)، (أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا).

وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى دَاخِلُونَ فِي ذَلِكَ وَكَذَلِكَ الْمُتَفَلْسِفَةُ يُؤْمِنُونَ بِبَعْضٍ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْض.

وَمَنْ تَفَلْسَفَ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى يَبْقَى كُفْرُهُ مِنْ وَجْهَيْنِ.

وَهَؤُلَاءِ أَكْثَرُ[2] وُزَرَائِهِمْ الَّذِينَ[3] يُصْدِرُونَ عَنْ رَأْيِهِ غَايَتُهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ فَإِنَّهُ كَانَ يَهُودِيًّا مُتَفَلْسِفًا ثُمَّ انْتَسَبَ إلَى الْإِسْلَامِ مَعَ مَا فِيهِ مِنْ الْيَهُودِيَّةِ وَالتَّفَلْسُفِ وَضَمَّ إلَى ذَلِكَ الرَّفْضَ.

فَهَذَا هُوَ أَعْظَمُ مَنْ عِنْدَهُمْ مِنْ ذَوِي الْأَقْلَامِ، وَذَاكَ أَعْظَمُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُمْ مِنْ ذَوِي السَّيْفِ . فَلْيَعْتَبِرْ الْمُؤْمِنُ بِهَذَا.

وَبِالْجُمْلَةِ فَمَا مِنْ نِفَاقٍ وَزَنْدَقَةٍ وَإِلْحَادٍ إلَّا وَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي اتِّبَاعِ التَّتَار.

لِأَنَّهُمْ مِنْ أَجْهَلِ الْخَلْقِ وَأَقَلِّهِمْ مَعْرِفَةً بِالدِّينِ، وَأَبْعَدِهِمْ عَنْ اتِّبَاعِهِ، وَأَعْظَمِ الْخَلْقِ اتِّبَاعًا لِلظَّنِّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ.اهـ.

أقول :تأمل قول شيخ الإسلام المتضمن تكفير من سوغ اتباع غير دين الإسلام باتفاق جميع المسلمين، وأن ذلك معلوم بالضرورة من دين المسلمين.

---

[1] نعوذ بالله، حتى غالب خواص العلماء منهم والعباد على هذا المذهب، فكم وقع اليوم في هذه الفتنة من خواص علماء الروافض والصوفية والخوارج، ومن سار على دربهم في هذه الفتنة.

[2] كذا والظاهر : أكبر

[3] كذا والصواب: " الذي " لأن الحديث إنما هو عن كبيرهم الذي يصدرون عن رأيه

ثانياً –سئل الإمام عبد العزيز بن باز –رحمه الله– السؤال التالي:

هل يكفر من يدخل كنائس النصارى، ويحترمهم ، ويقول لهم : يا سماحة البابا، ويا قداسة البابا، ويقول لهم: يا صاحب السيادة لحاخام اليهود، ويقول إنه ليس بيننا وبين اليهود أية عداوة دينية، بل القرآن حث على حبهم ومصافاتهم، أنبئونا عن ذلك جزاكم الله خيرا؟.

فأجاب: هذا جهل كبير، فلا يجوز هذا الكلام ، لكنه لا يكون ردة عن الإسلام عندما يسلم عليه أو يدخل عليه إنما معصية.

أما إذا قال : ليس بين الإسلام وبين اليهود شيء ، فهذا كفر وَرِدّة، والله سبحانه وتعالي يقول : {لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالذِينَ أَشْرَكُوا} ، فبيننا وبينهم عداوة عظيمة، فمن يقول : إن الدين واحد ولا بيننا وبينهم عداوة ، فهذا جاهل مركب ، وضال مضل كافر، فالذي بيننا وبينهم العداوة، واليهود من أكفر الناس وأضلهم وأخبثهم وأشدهم عداوة للمسلمين[٤] .

أقول: تأمل حكم هذا الإمام الذي يوافق الكتاب والسنة واتفاق المسلمين، وقارن بين حكمه وبين أحكام بعض الناس الذين يدَّعون أنهم على منهج الإمام ابن باز –رحمه الله– وعلى منهج السلف، وهم يخالفونهم في أخطر القضايا ومنها هذه القضية.

ثالثاً –وسئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله–:

نسمع ونقرأ كلمة (حرية الفكر) وهي دعوة إلى حرية الاعتقاد، فما تعليقكم على ذلك؟

فأجاب بقوله : (تعليقنا على ذلك: إن الذي يجيز أن يكون الإنسان حر الاعتقاد، يعتقد ما شاء من الأديان فإنه كافر، لأن كل من اعتقد أن أحدا يسوغ له أن يتدين بغير دين محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنه كافر بالله عز وجل ، يستتاب ، فإن تاب وإلا وجب قتله.

والأديان ليست أفكارا، ولكنها وحي من الله عز وجل ، ينزله على رسله ، يسير عباده عليه ، وهذه الكلمة – أعني كلمة فكر – التي يقصد بها الدين ، يجب أن تحذف من قواميس الكتب الإسلامية، لأنها تؤدي إلى هذا المعنى الفاسد . . .

---

[٤] نقلا عن مجلة الدعوة، العدد رقم (١٤٠٢)، وتاريخ (١٧ صفر ١٤١٤ هـ

وخلاصة الجواب : أن من اعتقد أنه يجوز لأحد أن يتدين بما شاء، وأنه حر فيما يتدين به ، فإنه كافر بالله عز وجل ، لأن الله تعالى يقول : { وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإسلام دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنْ الْخَاسِرِينَ)[5]، ويقول : {إن الدين عند الله الإسلام}، فلا يجوز لأحد أن يعتقد أن دينا سوى الإسلام جائز، يجوز للإنسان أن يتعبد به ، بل إذا اعتقد هذا، فقد صرح أهل العلم بأنه كافر كفرا مخرجا عن الملة[6].

أقول :اعرف أيها الناصح للإسلام والمسلمين حكم هذا الإمام وحكم العلماء الذين أشار إليهم، وتأمل مستنده من كتاب الله عزَّ وجل، وضمه إلى نقل شيخ الإسلام اتفاق علماء المسلمين على كفر من يسوغ ديناً غير دين الإسلام، والمعنى واحد.

وأدرك خطورة منهج من يمدحون مقالة تتضمن وحدة الأديان وحرية التدين وأخوة الأديان ومساواة الأديان ومحبة أهل الأديان، والدعوة إلى إلزام الدول كلها بقوانين الأمم المتحدة.

ويعتبرون هذه الأمور شارحة للإسلام وتمثل وسطية الإسلام، ويدافعون بحماس عن هذه الفواقر المهلكة، ويحاربون من ينتقدها، ويرمونهم بالغلو، ويذمونهم أشد الذم، ويزكون من يعترف بها ويؤيدها من الروافض والخوارج والعلمانيين وغلاة الصوفية، وهم يبلغون المئات، ويقولون عنهم: إنهم ثقات ورؤساء أمناء، وينفون عن مذاهبهم الضالة التطرف)الغلو)، ويرمون السلفيين بالغلو.

ولهم أصول فاسدة يسيرون عليها وأقوال باطلة، قد بيَّنها أهل السنة

ومع كل هذه المخازي يوجد من يدافع عنهم ويطعن فيمن يبين حالهم أو يحكم عليهم بالضلال، مخالفين بمواقفهم هذه منهج السلف ومواقفهم وأحكامهم على من يقول بحرية الأديان وأخوة الأديان ومساواة الأديان، أو من يمدح هذه البوائق ويذب عنها وعن أهلها ... إلى آخره.

وهذه المواقف من الطوام والعجائب العظام، فيا غربة الإسلام، وما أشدها من غربة.

حكم من يتعاون مع أهل الضلال ويذب عنهم ويتأول لهم.

---

[5] آل عمران ٨٥

[6] مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين " (٣/٩٩ رقم ٤٥٩).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله – في مجموع الفتاوى" (٢/ص١٣١-١٣٣)، خلال كلامه على الاتحادية:

" وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ الْتَبسَ أَمْرُهُمْ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَالَهُمْ كَمَا الْتَبسَ أَمْرُ الْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ لَمَّا ادَّعَوْا أَنَّهُمْ فَاطِمِيُّونَ وَانْتَسَبُوا إلَى التَّشَيُّعِ فَصَارَ الْمُتَّبِعُونَ مَائِلِينَ إلَيْهِمْ غَيْرَ عَالِمِينَ بِبَاطِنِ كُفْرِهِمْ .

وَلِهَذَا كَانَ مَنْ مَالَ إلَيْهِمْ أَحَدَ رَجُلَيْنِ : إمَّا زِنْدِيقًا مُنَافِقًا ؛ وَإِمَّا جَاهِلًا ضَالًّا .

وَهَكَذَا هَؤُلَاءِ الِاتِّحَادِيَّةُ : فَرُءُوسُهُمْ هُمْ أَئِمَّةُ كُفْرٍ يَجِبُ قَتْلُهُمْ وَلَا تُقْبَلُ تَوْبَةُ أَحَدٍ مِنْهُمْ إذَا أُخِذَ قَبْلَ التَّوْبَةِ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الزَّنَادِقَةِ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ وَيُبْطِنُونَ أَعْظَمَ الْكُفْرِ وَهُمْ الَّذِينَ يَفْهَمُونَ قَوْلَهُمْ وَمُخَالَفَتَهُمْ لِدِينِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَجِبُ عُقُوبَةُ كُلِّ مَنْ انْتَسَبَ إلَيْهِمْ أَوْ ذَبَّ عَنْهُمْ أَوْ أَثْنَى عَلَيْهِمْ أَوْ عَظَّمَ كُتُبَهُمْ أَوْ عُرِفَ بِمُسَاعَدَتِهِمْ وَمُعَاوَنَتِهِمْ أَوْ كَرِهَ الْكَلَامَ فِيهِمْ أَوْ أَخَذَ يَعْتَذِرُ لَهُمْ بِأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَا يُدرى مَا هُوَ أَوْ مَنْ قَالَ إنَّهُ صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ وَأَمْثَالَ هَذِهِ الْمَعَاذِيرِ الَّتِي لَا يَقُولُهَا إلَّا جَاهِلٌ أَوْ مُنَافِقٌ ؛ بَلْ تَجِبُ عُقُوبَةُ كُلِّ مَنْ عَرَفَ حَالَهُمْ وَلَمْ يُعَاوِنْ عَلَى الْقِيَامِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ الْقِيَامَ عَلَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ ؛ لِأَنَّهُمْ أَفْسَدُوا الْعُقُولَ وَالْأَدْيَانَ عَلَى خَلْقٍ مِنْ الْمَشَايِخِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُلُوكِ وَالْأُمَرَاءِ وَهُمْ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.

فَضَرَرُهُمْ فِي الدِّينِ : أَعْظَمُ مِنْ ضَرَرِ مَنْ يُفْسِدُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دُنْيَاهُمْ وَيَتْرُكُ دِينَهُمْ كَقُطَّاعِ الطَّرِيقِ وَكَالتَّتَارِ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ مِنْهُمْ الْأَمْوَالَ وَيُبْقُونَ لَهُمْ دِينَهُمْ وَلَا يَسْتَهِينُ بِهِمْ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُمْ فَضَلَالُهُمْ وَإِضْلَالُهُمْ : أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُوصَفَ وَهُمْ أَشْبَهُ النَّاسِ بِالْقَرَامِطَةِ الْبَاطِنِيَّةِ .

وَلِهَذَا هُمْ يُرِيدُونَ دَوْلَةَ التَّتَارِ وَيَخْتَارُونَ انْتِصَارَهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ إلَّا مَنْ كَانَ عَامِّيًّا مِنْ شِيَعِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ عَارِفًا بِحَقِيقَةِ أَمْرِهِمْ .

وَلِهَذَا يُقِرُّونَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ وَيَجْعَلُونَهُمْ عَلَى حَقٍّ كَمَا يَجْعَلُونَ عُبَّادَ الْأَصْنَامِ عَلَى حَقٍّ وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ مِنْ أَعْظَمِ الْكُفْرِ وَمَنْ كَانَ مُحْسِنًا لِلظَّنِّ بِهِمْ – وَادَّعَى أَنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ حَالَهُمْ – عُرِّفَ حَالَهم فَإِنْ لَمْ يُبَايِنْهُمْ وَيُظْهِرْ لَهُمْ الْإِنْكَارَ وَإِلَّا أُلْحِقَ بِهِمْ وَجُعِلَ مِنْهُمْ.

وَأَمَّا مَنْ قَالَ لِكَلَامِهِمْ تَأْوِيلٌ يُوَافِقُ الشَّرِيعَةَ ؛ فَإِنَّهُ مِنْ رُءُوسِهِمْ وَأَئِمَّتِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ إنْ كَانَ ذَكِيًّا فَإِنَّهُ يَعْرِفُ كَذِبَ نَفْسِهِ فِيمَا قَالَهُ وَإِنْ كَانَ مُعْتَقِدًا لِهَذَا بَاطِنًا وَظَاهِرًا فَهُوَ أَكْفَرُ مِنْ النَّصَارَى فَمَنْ

لَمْ يُكَفِّرْ هَؤُلَاءِ وَجَعَلَ لِكَلَامِهِمْ تَأْوِيلًا كَانَ عَنْ تَكْفِيرِ النَّصَارَى بِالتَّثْلِيثِ وَالِاتِّحَادِ أَبْعَدَ . وَاَللَّهُ أَعْلَمُ. "

أقول: لقد قال الحلبي نحو هذه المقالة والتأويل لتلك الضلالات من وحدة الأديان وحرية التدين وأخوة الأديان ومساواة الأديان، فمثل هذا التلاعب موجود من زمان وأزمان، ويعرف حقيقة مكرهم شيخ الإسلام وأمثاله من أهل الذكاء وصدق الإيمان.

وسئل الشيخ ابن باز -رحمه الله- حال شرحه لكتاب "فضل الإسلام" وذلك في شريط مسجّل بهذا الاسم عن من يثني على أهل البدع ويمدحهم: هل يأخذ حكمهم؟

فأجاب: "نعم، ما فيه شك، من أثنى عليهم ومدحهم هو داع لهم، يدعو لهم، هذا من دعاتهم، نسأل الله العافية."

أقول: فأين المتمسحون بالعلامة ابن باز وأمثاله الذين يتمسحون بهم، فإذا وجدوا لهم مثل هذه المواقف والأحكام العادلة ولوا أحكامهم ومواقفهم الأدبار.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه

ربيع بن هادي بن عمير المدخلي

15/7/1432هـ

كلام العلماء في حكم الاحتفال برأس السنة

أولاً: العلامة محمد بن إبراهيم –رحمه الله–

مفتي الديَّار السعودية

من محمد بن إبراهيم إلى...... سلمه الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

ذكر لنا أن بعض التجار في العام الماضي استوردوا هدايا خاصة بمناسبة العيد المسيحي لرأس السنة الميلادية من ضمن هذه الهدايا شجرة الميلاد المسيحي وأن بعض المواطنين كانوا يشترونها ويقدمونها للأجانب المسيحيين في بلادنا مشاركة منهم في هذا العيد.

وهذا أمر منكر ما كان ينبغي لهم فعله ولا نشك في أنكم تعرفون عدم جواز ذلك وما ذكره أهل العلم من الاتفاق على حظر مشاركة الكفار من مشركين وأهل كتاب في أعيادهم.

فنأمل منكم ملاحظة منع ما يرد بالبلاد من هذه الهدايا وما في حكمها مما هو خصائص عيدهم.

[فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله ج٣ ،ص١٠٥]

ثانيًا: فتوى للشيخ العلامة عبد العزيز بن باز –رحمه الله تعالى– في حكم مشاركة المسلمين للمسيحيين في أعياد الميلاد

سُئِلَ –رحمه الله–:

يلاحظ أن بعضاً من المسلمين يشاركون المسيحيين في عيد الميلاد، أو الكريسمس –كما يسمونه– ويرجو التوجيه.

فأجاب:

«لا يجوز للمسلم ولا للمسلمة مشاركة النصارى، أو اليهود، أو غيرهم من الكفرة في أعيادهم، بل يجب ترك ذلك؛ لأن من تشبه بقومٍ فهو منهم، والرسول –صلى الله عليه وسلم– حذرنا من مشابهتهم والتخلق بأخلاقهم.

فعلى المؤمن وعلى المؤمنة الحذر من ذلك، وأن لا يساعد في إقامة هذه الأعياد بأي شيء؛ لأنها أعياد مخالفة لشرع الله، ويقيمها أعداء الله فلا يجوز الاشتراك فيها، ولا التعاون مع أهلها، ولا مساعدتهم بأي شيء، لا بالشاي، ولا بالقهوة، ولا بأي شيء من الأمور كالأواني ونحوها، وأيضاً يقول الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ **[المائدة: الآية (٢)]**، فالمشاركة مع الكفرة في أعيادهم نوع من التعاون على الإثم والعدوان، فالواجب على كل مسلم وعلى كل مسلمة ترك ذلك.

ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بالناس في أفعالهم، الواجب أن ينظر في الشرع إلى الإسلام وما جاء به، وأن يمتثل أمر الله ورسوله، وأن لا ينظر إلى أمور الناس فإن أكثر الخلق لا يبالي بما شرع الله، كما قال الله –عز وجل– في كتابه العظيم: ﴿وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللّهِ﴾ **[الأنعام: الآية (١١٦)]**، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ **[يوسف: الآية (١٠٣)]** فالعوائد المخالفة للشرع لا يجوز الأخذ بها وإن فعلها الناس، والمؤمن يزن أفعاله وأقواله ويزن أفعال الناس وأقوال الناس بالكتاب والسنة، بكتاب الله وسنة رسوله –عليه الصلاة والسلام–

فما وافقهما أو أحدهما فهو المقبول وإن تركه الناس، وما خالفهما أو أحدهما فهو المردود وإن فعله الناس. رزق الله الجميع للتوفيق والهداية.

جزاكم الله خيرا).

[حكم مشاركة المسلمين للمسيحيين في أعياد الميلاد/ فتاوى نور على الدرب].

وسُئل –رحمه الله تعالى– كذلك:

السؤال: ما حكم إقامة أعياد الميلاد؟

الجواب: الاحتفال بأعياد الميلاد لا أصل له في الشرع المطهر بل هو بدعة لقول النبي –صلى الله عليه وسلم–: (**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**) متفق على صحته.

وفي لفظ لمسلم وعلقه البخاري رحمه الله في صحيحه جازما به: (**من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد**) ومعلوم أن النبي –صلى الله عليه وسلم– لم يحتفل بمولده مدة حياته ولا أمر بذلك، ولا علمه أصحابه وهكذا خلفاؤه الراشدون، وجميع أصحابه لم يفعلوا ذلك وهم أعلم الناس بسنته وهم أحب الناس لرسول الله –صلى الله عليه وسلم– وأحرصهم على إتباع ما جاء به فلو كان الاحتفال بمولده –صلى الله عليه وسلم– مشروعا لبادروا إليه، وهكذا العلماء في القرون المفضلة لم يفعله أحد منهم ولم يأمر به.

فعلم بذلك أنه ليس من الشرع الذي بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم، ونحن نشهد الله سبحانه وجميع المسلمين أنه –صلى الله عليه وسلم– لو فعله أو أمر به أو فعله أصحابه رضي الله عنهم لبادرنا إليه ودعونا إليه. لأننا والحمد لله من أحرص الناس على إتباع سنته وتعظيم أمره ونهيه. ونسأل الله لنا ولجميع إخواننا المسلمين الثبات على الحق والعافية من كل ما يخالف شرع الله المطهر إنه جواد كريم.

[مجلة البحوث الإسلامية العدد الخامس عشر، ص ٢٨٥].

ثالثًا: العلامة محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله تعالى–

السؤال:

ما حكم تهنئة الكفّار بعيد (**الكريسمس**)؟ وكيف نرد عليهم إذا هنئونا به؟ وهل يجوز الذهاب إلى أماكن الحفلات التي يقيمونها بهذه المناسبة؟ وهل يأثم الإنسان إذا فعل شيئاً مما ذُكر بغير قصد؟ وإنما فعله إما مجاملة، أو حياءً، أو إحراجاً، أو غير ذلك من الأسباب؟ وهل يجوز التشبه بهم في ذلك؟

الجواب:

تهنئة الكفار بعيد الكريسمس أو غيره من أعيادهم الدينية حرام بالاتفاق. كما نقل ذلك ابن القيم –رحمه الله– في كتابه (**أحكام أهل الذمة**)، حيث قال: (**وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات. وهو بمنزلة أن تهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه. وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية، أو بدعة، أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه**) انتهى كلامه –رحمه الله–.

وإنما كانت تهنئة الكفار بأعيادهم الدينية حراماً وبهذه المثابة التي ذكرها ابن القيم لأن فيها إقراراً لما هم عليه من شعائر الكفر، ورضى به لهم، وإن كان هو لا يرضى بهذا الكفر لنفسه، لكن يحرم على المسلم أن يرضى بشعائر الكفر أو يهنئ بها غيره؛ لأن الله –تعالى– لا يرضى بذلك كما قال الله –تعالى–: ﴿**إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ**﴾ [**الزمر: الآية (٧)**]، وقال تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾ [**المائدة: الآية (٣)**]، وتهنئتهم بذلك حرام سواء كانوا مشاركين للشخص في العمل أم لا.

وإذا هنئونا بأعيادهم فإننا لا نجيبهم على ذلك؛ لأنها ليست بأعياد لنا، ولأنها أعياد لا يرضاها الله –تعالى– لأنها إما مبتدعة في دينهم، وإما مشروعة، لكن نسخت بدين الإسلام الذي

بعث الله به محمداً -صلى الله عليه وسلم- إلى جميع الخلق، وقال فيه: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: الآية (٨٥)].

وإجابة المسلم دعوتهم بهذه المناسبة حرام؛ لأن هذا أعظم من تهنئتهم بها لما في ذلك من مشاركتهم فيها.

وكذلك يحرم على المسلمين التشبه بالكفار بإقامة الحفلات بهذه المناسبة، أو تبادل الهدايا أو توزيع الحلوى، أو أطباق الطعام، أو تعطيل الأعمال ونحو ذلك، لقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: "**من تشبه بقوم فهو منهم**" قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه: (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم): "**مشابهتهم في بعض أعيادهم توجب سرور قلوبهم بما هم عليه من الباطل، وربما أطمعهم ذلك في انتهاز الفرص واستذلال الضعفاء** " انتهى كلامه -رحمه الله-.

ومن فعل شيئاً من ذلك فهو آثم، سواء فعله مجاملة، أو تودداً، أو حياءً، أو لغير ذلك من الأسباب؛ لأنه من المداهنة في دين الله، ومن أسباب تقوية نفوس الكفار وفخرهم بدينهم.

والله المسئول أن يعزّ المسلمين بدينهم، ويرزقهم الثبات عليه، وينصرهم على أعدائهم، إنه قوي عزيز.

[مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-، ج ٣، ص ٤٤]

رابعاً: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

فتوى رقم (٢٥٤٠)

السؤال: من فضلك يا شيخنا العزيز قد دخل بيني وبين إخواني المسلمين مناقشة دين الإسلام وهي أن بعض المسلمين في غانا يعظمون عطلات اليهود والنصارى ويتركون عطلاتهم حتى كانوا إذا جاء وقت العيد لليهود والنصارى يعطلون المدارس الإسلامية بمناسبة عيدهم وإن جاء عيد المسلمين لا يعطلون المدارس الإسلامية ويقولون إن تتبعوا عطلات اليهود والنصارى سوف يدخلون دين الإسلام يا شيخنا العزيز عليك أن تفهم لنا أفعلتهم هل هي صحيحة في الدين أو لا؟

الجواب: الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد:

أولاً: السنة إظهار الشعائر الدينية الإسلامية بين المسلمين وترك إظهارها مخالف لهدي الرسول -صلى الله عليه وسلم- وقد ثبت عنه أنه قال: (**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ**) الحديث.

ثانياً: لا يجوز للمسلم أن يشارك الكفار في أعيادهم ويظهر الفرح والسرور بهذه المناسبة ويعطل الأعمال سواء كانت دينية أو دنيوية لأن هذا من مشابهة أعداء الله المحرمة ومن التعاون معهم على الباطل وقد ثبت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (**من تشبه بقوم فهو منهم**)، والله -سبحانه- يقول: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ **[المائدة: الآية (٢)]**.

وننصحك بالرجوع إلى كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه فإنه مفيد جداً في هذا الباب.

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الرئيس: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، نائب الرئيس: عبد الرزاق عفيفي، عضو: عبد الله بن غديان

فتوى أخرى للجنة الدائمة أدامها الله

حول الاحتفال برأس السنة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.. وبعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين والمحالة استفتاءاتهم إلى اللجنة الدائمة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم ٣٨٢٥ وتاريخ ١٤٢٠/٧/٢١هـ، وقد سأل المستفتون أسئلة عن حكم الاهتمام بالألفية الإفرنجية والاحتفال بها وغير ذلك من الأمور المتعلقة بها، نكتفي بذكر سؤالين منها:

ففي أحدها يقول السائل:

(نرى في هذه الأيام ما تبثه وسائل الإعلام من رصد الأحداث والإجراءات بمناسبة حلول عام ٢٠٠٠ الميلادي وبداية الآلف الثالثة والكفار من اليهود والنصارى وغيرهم يبتهجون بذلك ويعلقون على هذه المناسبة آمالاً، والسؤال يا سماحة الشيخ: أن بعض من ينتسب للإسلام صاروا يهتمون بذلك ويعدونها مناسبة سعيدة فيربطون زواجهم أو أعمالهم بها أو يقومون بوضع دعاية لتلك المناسبة على محلاتهم أو شركاتهم وغير ذلك مما يسوء المسلم فما حكم الشرع في تعظيم هذه المناسبة والاحتفاء بها وتبادل التهاني من أجلها شفهياً أو بطبع البطاقات.. الخ، وجزاكم الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء).

وجاء في سؤال آخر:

(يستعد اليهود والنصارى لحلول عام ٢٠٠٠ حسب تاريخهم، بشكل غير عادي لترويج خططهم ومعتقداتهم في العالم وبالأخص بالدول الإسلامية، وقد تأثر بعض المسلمين بهذه الدعاية فأخذوا يعدون العدة ومنهم من أعلن عن تخفيض على بضاعته بهذه المناسبة، ويخشى أن يتطور الأمر إلى عقيدة المسلمين في موالاتهم لغير المسلمين.

نأمل بيان حكم مجارات المسلمين للكفار في مناسباتهم والدعاية لها والاحتفال بها وحكم تعطيل الأعمال في بعض المؤسسات والشركات بهذه المناسبة.

وهل فعل شيء من هذه الأمور وما شابهها أو الرضى بها يؤثر على عقيدة المسلم).

وبعد دراسة اللجنة للأسئلة المذكورة أجابت بما يلي:

إن أعظم نعمة أنعم الله بها على عباده هي نعمة الإسلام والهداية على صراطه المستقيم، ومن رحمته سبحانه أن فرض على عباده المؤمنين أن يسألوه هدايته في صلواتهم، فيسألوه حصول الهداية للصراط المستقيم والثبات عليها، ووصف سبحانه هذا الصراط بأنه صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وليس صراط المنحرفين عنه من اليهود والنصارى وسائر الكفرة والمشركين.

إذا عُلم هذا:

فالواجب على المسلم معرفة قدر نعمة الله فيقوم بشكر الله سبحانه قولاً وعملاً واعتقاداً وعليه أن يحرس هذه النعمة ويحوطها ويعمل الأسباب التي تحفظها من الزوال.

وإن الناظر من أهل البصيرة في دين الله في عالم اليوم الذي التبس فيه الحق بالباطل على كثير من المسلمين ليرى بوضوح جهود أعداء الإسلام في طمس حقائقه، وإطفاء نوره، ومحاولة إبعاد المسلمين عنه، وقطع صلتهم به، بكل وسيلة ممكنة، فضلاً عن تشويه صورته، وإلصاق التهم والأكاذيب به لصد البشر جميعاً عن سبيل الله والإيمان بما أنزل على رسوله محمد بن عبد الله – صلى الله عليه وسلم– ومصداق ذلك في قول الله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾ [البقرة: الآية (١٠٩)]، وقوله –سبحانه وتعالى–: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [آل عمران: الآية (٦٩)]، وقوله –جل وعلا–: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: الآية (١٤٩)]، وقوله –عز وجل–: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: الآية (٩٩)]، وغيرها من الآيات.

لكن –ومع ذلك كله– فالله –عز وجل– وعد بحفظ دينه وكتابه فقال جل وعلا–: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ **[الحجر: الآية(٩)]**، فالحمد لله كثيراً، وأخبر النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه لا يزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم

حتى تقوم الساعة، فالحمد لله كثيراً، ونسأله سبحانه وهو القريب المجيب أن يجعلنا وإخواننا المسلمين منهم إنه جواد كريم.

هذا.. واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء وهي تسمع وترى الاستعداد الكبير والاهتمام البالغ من طوائف اليهود والنصارى ومن تأثر بهم ممن ينتسب للإسلام بمناسبة تمام عام ألفين واستقبال الألفية الثالثة بالحساب الإفرنجي لا يسعها إلا النصح والبيان لعموم المسلمين عن حقيقة هذه المناسبة وحكم الشرع المطهر فيها ليكون المسلمون على بصيرة من دينهم ويحذروا من الانحراف إلى ضلالات المغضوب عليهم والضالين.

فنقول:

أولاً: إن اليهود والنصارى يعلقون على هذه الألفية أحداثاً وآمالاً يجزمون بتحققها أو يكادون لأنها ناتجة عن بحوث ودراسات كما زعموا، كما يربطون بعضاً من قضايا عقائدهم بهذه الألفية زاعمين أنها مما جاءت في كتبهم المحرفة.. والواجب على المسلم ألا يلتفت إليها ولا يركن إليها، بل يستغني بكتاب ربه –سبحانه–، وسنة نبيه –صلى الله عليه وسلم– عما سواهما، وأما النظريات والآراء المخالفة لهما فلا تعدو كونها وهماً.

ثانياً: لا تخلو هذه المناسبة وأشباهها من لبس الحق بالباطل، والدعوة إلى الكفر والضلال والإباحية والإلحاد، وظهور ما هو منكر شرعاً ومن ذلك:

الدعوة إلى وحدة الأديان، وتسوية الإسلام بغيره من الملل والنحل الباطلة، والتبرك بالصليب، وإظهار شعائر والنصرانية واليهودية ونحو ذلك من الأفعال التي تتضمن: إما كون الشريعة النصرانية واليهودية المبدلتين المنسوختين موصلة إلى الله، وإما استحسان بعض ما فيهما مما يخالف دين الإسلام أو غير ذلك مما هو كفر بالله وبرسوله وبالإسلام بإجماع الأمة، هذا فضلاً عن كونه وسيلة من وسائل تغريب المسلمين عن دينهم.

ثالثاً: استفاضت الأدلة من الكتاب والسنة والآثار الصحيحة في النهي عن مشابهة الكفار فيما هو من خصائصهم ومن ذلك مشابهتهم في أعيادهم واحتفالاتهم بها، والعيد: اسم جنس يدخل فيه كل يوم يعود ويتكرر يعظمه الكفار أو مكان للكفار لهم فيه اجتماع ديني، وكل عمل يحدثونه في هذه الأمكنة والأزمنة فهو من أعيادهم، فليس النهي عن خصوص أعيادهم بل كل ما

يعظمونه يدخل في ذلك وكذلك ما قبله وما بعده من الأيام التي هي كالحريم له كما نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى.

ومما جاء في النهي عن خصوص المشابهة في الأعياد قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ **[الفرقان: الآية (٧٢)]**، في ذكر صفات عباد الله المؤمنين، فقد فسرها جماعة من السلف كابن سيرين ومجاهد والربيع بن أنس: **بأن الزور هو أعياد الكفار**، وثبت عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: قدم رسول الله –صلى الله عليه وسلم– المدينة ولهم يومان يلعبان فيهما فقال: **(ما هذان اليومان؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما: يوم الأضحى ويوم الفطر)** خرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي بسند صحيح.

وصح عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه أنه قال: **(نذر رجل على عهد رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي –صلى الله عليه وسلم–: هل كان فيها من وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا: لا، قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا: لا. قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم)**. خرجه أبو داود بإسناد صحيح.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **(لا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم)**، وقال أيضاً: **(اجتنبوا أعداء الله في عيدهم)**.

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: **(من بنى ببلاد الأعاجم فصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيامة)**.

رابعاً: وينهى أيضاً عن أعياد الكفار لاعتبارات كثيرة منها: أن مشابهتهم في بعض أعيادهم يوجب سرور قلوبهم وانشراح صدورهم بما هم عليه من الباطل.

والمشابهة والمشاكلة في الأمور الظاهرة توجب مشابهة ومشاكلة في الأمور الباطنة من العقائد الفاسدة على وجه المسارقة والتدرج الخفي.

ومن أعظم المفاسد –أيضاً– الحاصلة من ذلك: أن مشابهة الكفار في الظاهر تورث نوع مودة ومحبة وموالاة في الباطن، والمحبة والموالاة لهم تنافي الإيمان كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي

الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: الآية (٥١)]، وقال سبحانه: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الآية. [المجادلة: الآية (٢٢)].

خامساً: بناء على ما تقدم فلا يجوز لمسلم يؤمن بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد –صلى الله عليه وسلم– نبياً ورسولاً أن يقيم احتفالات لأعياد لا أصل لها في دين الإسلام ومنها الألفية المزعومة، ولا يجوز أيضاً حضورها ولا المشاركة فيها ولا الإعانة عليها بأي شيء كان، لأنها إثم ومجاوزة لحدود الله والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: الآية (٢)].

سادساً: لا يجوز لمسلم التعاون مع الكفار بأي وجه من وجوه التعاون في أعيادهم ومن ذلك: إشهار أعيادهم وإعلانها، ومنها الألفية المذكورة ولا الدعوة إليها بأي وسيلة سواء كانت الدعوة عن طريق وسائل الأعلام، أو نصب الساعات واللوحات الرقمية، أو صناعة الملابس والأغراض التذكارية، أو طبع البطاقات أو الكراسات المدرسية، أو عمل التخفيضات التجارية والجوائز المادية من أجلها أو الأنشطة الرياضية أو نشر شعار خاص بها.

سابعاً: لا يجوز لمسلم اعتبار أعياد الكفار ومنا الألفية المذكورة ونحوها مناسبات سعيدة وأوقاتاً مباركة فتعطل فيها الأعمال وتجري فيها عقود الزواج أو ابتداء الأعمال التجارية أو افتتاح المشاريع وغيرها، ولا يجوز أن يعتقد في هذه الأيام ميزة على غيرها، لأن هذه الأيام كغيرها من الأيام ولأن هذا من الاعتقاد الفاسد الذي لا يغير من حقيقتها شيئاً، بل إن هذا الاعتقاد فيها هو إثم على إثم نسأل الله العافية والسلامة.

ثامناً: لا يجوز لمسلم التهنئة بأعياد الكفار، لأن ذلك نوع رضى بما هم عليه من الباطل وإدخال للسرور عليهم قال ابن القيم –رحمه الله تعالى–: (**وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنأ بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو بمنزلة أن يهنئه بسجوده للصليب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس وارتكاب الفرج المحرم ونحوه.**

وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنأ عبداً بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه) أ. هـ.

تاسعاً: شرفٌ للمسلمين التزامهم بتاريخ هجرة نبيهم محمد –صلى الله عليه وسلم– الذي أجمع عليه الصحابة رضي الله عنهم وأرَّخوا به بدون احتفال وتوارثه المسلمون من بعدهم منذ أربعة عشر قرناً إلى يومنا هذا، لذا فلا يجوز لمسلم التولي عن التاريخ الهجري والأخذ بغيره من تواريخ أمم الأرض كالتاريخ الميلادي فإنه من استبدال الذي هو أدنى بالذي هو خير.

هذا ونوصي جميع إخواننا المسلمين بتقوى الله حق التقوى وبالعمل بطاعته والبعد عن معاصيه، والتواصي بذلك والصبر عليه.

وليجتهد كل مؤمن ناصح لنفسه حريص على نجاتها من غضب الله ولعنته في الدنيا والآخرة في تحقيق العلم والإيمان وليتخذ الله هادياً ونصيراً وحاكماً ووليا، فإنه نعم المولى ونعم النصير، وكفى بربك هادياً ونصيراً وليدع بدعاء النبي –صلى الله عليه وسلم–: **(اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اخْتلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم)**، والحمد لله رب العا لم.

خامسًا: الشيخ العلامة أحمد بن يحيى النجمي –حفظه الله تعالى–

قال حفظه الله: ... هذه العادة عادة باطلة و هي تعتبر بدعة و كل بدعة ضلالة فيجب تركها و عدم العمل بها.

فإن قيل إن هذه عادة و الأصل في العادات الحل قلنا: إن هؤلاء اتخذوا هذا اليوم عيدًا، و شرعوا فيه ما لم يشرعه الله عز و جل و لا رسول الله، و الإسلام لم يشرع فيه من الأعياد إلا عيدا الفطر و الأضحى و العيد الأسبوعي و هو الجمعة، وما سوى ذلك مما اتخذه النَّاس من الأعياد و العادات المخالفة للشرع فهو باطل ....

[فتح الرب الودود ج١ ص ٣٧]

موقف السلف من أهل البدع

لفضيلة الشيخ نزار بن هاشم العبَّاس –حفظه الله تعالى–

قال –حفظه الله ونفع به–: "كان السلف –رحمهم الله– يحذِّرون كلَّ التحذير من تمكين أهل البدع والأهواء من أبناء المسلمين وأطفالهم وشبابهم من طلاب العلم والدين؛ لأنَّهم سيعملون على إضلالهم وصدِّهم أو تحييدهم عن الحق وأهله، وذلك موقفٌ معلومٌ عند أهل السنة من أهل الأهواء والبدع، وإليك بعض أقوالهم –رحمهم الله– في ذلك:

فعن عليِّ بن أبي طالب –رضي الله عنه– أنَّه قال: «**انظروا عمَّن تأخذون هذا العلم فإنَّما هو دين**» وكذا نُقِلَ عن ابن سيرين والضَّحَّاك بن مزاحم وغيرهم **[(الكفاية) للخطيب البغدادي، وانظر مقدِّمة الإمام مسلم في صحيحه]**. وعن ابن عمر: «**دينُك دينُك إنَّما هو لحمك ودمك فانظر عمَّن تأخذ: خذ عن الذين استقاموا ولا تأخذ عن الذين مالوا**» **[الكفاية]**. وعن عمرو بن قيس الملائي –من أئمَّة السلف–: «**إذا رأيت الشَّاب أوَّل ما ينشأ مع أهل السنة فارجُه –أي: يُرْجَى له الخير والصلاح والسداد إن شاء الله–، وإذا رأيته مع أهل البدع فأيْأس منه**» **[(الإبانة) لابن بطَّة]**.

ولكن وللأسف الشديد –والله المستعان– تجد كثيراً من أولئك الشباب وقعوا في شراك وكمائن أهل الأهواء والبدع والضَّلال بحجَّة العلم وأخذه أحياناً –وليس ثمَّة علم– أو التعاون على الخير وليس هنالك من خيرٍ في أهل الأهواء والبدع وساحاتهم بل هم في ضياعٍ وتخبُّطٍ وتيه، والأعظم جرماً ذاك الذي يؤصِّل لهم ذلك التعاون مع أهل البدع وأخذ العلم عنهم ويُنَظِّرُ مخالفاً أولئك السلف الأماجد –رحمهم الله–.

وصلَّى الله على نبيِّنا محمَّدٍ وآله وسلَّم فقد أخبرنا عن هذا الواقع حتَّى رأيناه رأي العين فقد قال –صلى الله عليه وسلَّم–: «**إنَّ من أشراط السَّاعة أن يُلْتَمَس العلم عند الأصاغر**» **[(الصحيحة) ٦٩٥]**. والأصاغر هم أهل الأهواء والبدع كما بيَّن السَّلف والعلماء، فعن ابن

مسعودٍ -رضي الله عنه- قال: «**لا يزال الناس بخيرٍ ما أخذوا العلم عن أكابرهم فإذا أخذوه عن أصاغرهم وشرارهم هلكوا**» **[(الجامع) لابن عبد البر]**.

فـ **(الأصاغر)** ليس معناه صغار السن، بل هم أهل الصَّغار والشَّرِّ والذُّلِ والضَّلال كما قال النبي -صلى الله عليه وسلَّم-: «**وكُتِبَ الذُّلُّ والصَّغار على من خالف أمري**» **[صححَّه الألبانيُّ في (صحيح الجامع)]**، وقد سُئِلَ عبد الله بن المبارك -رحمه الله تعالى- عن الأصاغر من هم أو من هو؟ فقال: «**الذين يقولون برأيهم، فأمَّا صغيرٌ يروي عن كبيرٍ فليس بصغير**» **[(الجامع) لابن عبد البر]**!!

...

قال الإمام مالك -رحمه الله تعالى-: «**لا يؤخذ العلم عن أربعةٍ؛ سفيهٍ معلن السفه، وصاحب هوى يدعو إليه، ورجل معروف بالكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يكذب على الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ورجل له فضلٌ وصلاحٌ لا يَعرِفُ ما يحدِّثُ به**» **[ابن عبد البر في جامعه]**.

وقال الشيخ حمود التويجريّ -رحمه الله تعالى-: «**وقد صار تقريبُ أهل البدع وتوليتهم في وظائف التعليم والوثوق بهم في ذلك سبباً في إفساد عقائد كثيرٍ من المتعلِّمين وأخلاقهم فتراهم لا يبالون بترك المأمورات ولا بارتكاب المنهيَّات فلا حول ولا قوَّة إلا بالله**» **[تحفة الإخوان عمَّا جاء في الموالاة والمعاداة والحُبِّ والبغض والهجران]**.

[المصدر: الإِشَارَة إِلى مَا فِي قِصَّةِ أَصْحَابِ الأُخْدُودِ وَالغُلاَمِ وَالنَّاطِقِ فِي المَهْدِ مِنْ الإِفَادَة (الحلقة الأولى)، ص:١٣- ١٤]

من أحكامِ الشِّتاء

لفضيلة الشيخ نزار بن هاشم العباس –حفظه الله تعالى–

للشتاء والبرد أحكاماً فقهية تخصه في دين الإسلام تمثّل كماله وشموليته وكل ذلك من رحمة الله ومنته على المسلمين ومن ذلك حسب الأدلة الشرعية:

١) على المسلمين ألا يَتَضَجَّرُوا وتضيق صدورهم بما قضاه الله وقدَّره من شدة البرد وأنواع البلاء به ، بل عليهم الرضا عن الله والصبر على قضائه فيَحرُم سبُّ البرد وما فيه من شدائد لأنّه من خلق الله الحكيم الخبير وقد ثبت في السنة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :((قال الله تعالى : يؤذيني ابن آدم ؛ يسبُّ الدَّهر، وأنا الدهر ، بيدي الأمر أقلِّب الليل والنهار))[متفق عليه]، والبرد و الحَر و المطر وو ...إلخ. كلُّ ذلك من خلق الله تعالى لا يُسَب ؛ لأن سبَّه سبٌّ لله والعياذة بالله لأنُّه الخلَّاق الحكيم العليم ،ولذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن سبِّ الدَّهر والرِّيح ذلك لأنَّ السآب مع إساءته لربه وحكمته ليس براضٍ عن الله وساخط عليه وعلى أفعاله سبحانه وتعالى.

٢) أن من المسالك الشرعية الأخذ بالأسباب والوسائل التي أنعم الله بها على الناس للوقاية والتوقي من البرد وشدته وأذاه من ألبسة وأغطية ومدافيء...إلخ ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلالاً وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ الْجِبَالِ أَكْنَاناً وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ [النحل ٨١] والسرابيل: **(أي اللباس والثياب تقيكم الحر ولم يذكر البرد لأنه قد تقدم أن هذه السورة أولها في أصول النعم وآخرها في مكملاتها ومتمماتها ،–و– وقاية البرد، من أصول النعم) [تفسير السعدي ص٤٠٨]** فهذه أسباب مشروعة فمن فرط فيها مع مقدرته عليها وجازف معرضاً عنها ومعرضاً نفسه للهلاك فقد غامر بأمانة حق حياته وبدنه وقال صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص–رضي الله عنه–: **"فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك عليك حقا وإن لزوجك عليك حقا وإن لِزَوْرِكَ –ضيفك– عليك حقا" [رواه البخاري ومسلم]** ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً﴾ [النساء ٢٩].

٣) يُشرَع للمؤذِّنين للصلوات في البرد الشَّديد أن يقولوا في أذانهم :"فمن قَعَدَ فلا حَرَج –أو– صَلُّوا في رِحالكم–بُيوتكم ومَحَالِّكم– "وهذا بدلاً من قول "حي على الصلاة " فقد جاء في السنة :(**ومن قعد فلا حرج. يقوله المؤذن في آخر أذانه في اليوم البارد**) **[صححه الألباني في السلسلة]**.

و "**ما جاء في البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لمؤذنه في يوم مطير: إذا قلت أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل :حي على الصلاة، قل: صلوا في بيوتكم، فكأنَّ الناس استنكروا!، قال: فعله من هو خير مني، إن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أخرجكم فتمشون في الطين والدحض**"، ويشرع أيضاً:

٤) الجمع بين الصلوات الظهر مع العصر و المغرب مع العشاء بأذان واحد وإقامتين وقد ثبت في السنة من حديث ابن عبّاس رضي الله عنهما أنه قال "**جمع رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر، قيل له،لم فعل ذلك؟ قال : كي لا يُحَرِّج أمته**" **[أخرجه مسلم في صحيحه]**.

من كلام العلماء حول الجمع بين الصلاتين في المطر و البرد والظلمة:

أولاً: فتوى العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله–: السؤال: هذا السائل أ. ف. من سوريا يقول أعمل في رعي الأغنام وأحياناً يكون البرد شديداً جداً فأصلي بعض الصلوات في غير أوقاتها كأن أجمع الظهر مع العصر و المغرب مع العشاء فوجهوني جزاكم الله خيراً؟

الجواب: لا حرج عليك أن تصلي جمعاً فتجمع الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء إذا كان في صلاتك كل صلاة في وقتها حرج عليك لقول ابن عباس رضي الله عنهما (**جمع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في المدينة من غير خوف ولا مطر**)، قالوا: ما أراد إلى ذلك –يعني ما السبب أنه فعل هذا– قال (**أراد ألا يحرج أمته**) فيؤخذ من هذا الحديث أن كل ما فيه حرج على الإنسان فإنه يجوز أن يجمع من أجله بين الظهر والعصر أو بين المغرب والعشاء فإذا كان البرد شديداً ويشق عليكم أيها الرعاة أن تتوضئوا لكل صلاة فاجمعوا بين الظهر والعصر إما جمع تقديم أو جمع تأخير حسب الأيسر واجمعوا بين المغرب والعشاء إما جمع تقديم و

إما جمع تأخير حسب الأيسر ولا حرج عليكم في هذا بل هذا مما يحبه الله عز وجل لأنه لكرمه وفضله يحب أن يأتي عباده ما رخص لهم فيه. [المصدر: موقع الشيخ ابن عثيمين].

ثانياً: فتوى العلامة الشيخ عبيد الجابري –حفظه الله–:

يقولُ السائل: فضيلة الشيخ جماعةٌ صلَّت المغرب والعشاء جمع تقديم، وذلك بسبب الرياح والبرد الشديد، وهم ليسوا بمسافرين، وكان هناك مسجد لم يجمعوا بين الصلاتين، وبعض الناس الذين جمعوا بين الصلاتين أعادوا صلاة العشاء مع أهل المسجد الآخر. السؤال: ما حكم الجمع بين الصلاتين في هذه الحالة؟ وما حكم إعادة الصلاة في المسجد الآخر؟

الجواب: في الرِّياح الشديدة، والأمطار الشديدة، والعوارض التي تحصل للبلد –شدة برد، شدة رياح، شدة أمطار– يغلب على ظنِّهم أنَّ مع هذا المطر لا يستطيع الوصول للمسجد، أو إِذَا وصلوا إليه يصعب عليهم الخروج يصلُّون المغرب، ويغلب على ظنِّهم أنَّ العودة تشق عليهم؛ يجمعون، فهذا هو الأصل.

وأمَّا من صلى في المسجد الآخر فلعلّها نافلة لهم – إن شاء الله تعالى –، لكن ننصح أن لا يعودوا إلى مثل هذا لقوله – صلَّى الله عليهِ وسلَّم–: (**عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ**). نعم.
[المصدر: موقع ميراث الأنبياء].

وعلى ذلك فيجوز للمسلم أن يُصلِّي في داره عند البرد الشديد حتى ولو لم يقل المؤذن في أذانه "صلوا في رحالكم" إما بسبب جهله أو نسيانه أو غفلته أو إعراضه ، وعلى هذا فلا حرج أن يجمع النساء – وكذا أهل الأعذار – في بيوتهنَّ بين الصلوات أيضا إذا وجدنَ الحَرج الحِسِّي والمعنوي لعموم هذه الرخصة في البرد والمطر و غير ذلك من الأعذار والله أعلم .

ويجوز أيضا:

٥) التيمم للصلوات عند شدة البرد أو لخوف الضرر والأذى ولو من جنابة وطهر امرأة من حيض أو نفاس والتيمم يكون بكل ما صعد طاهراً من الأرض وترابها و صخرها وكذا بالجدر ولا يشترط أن يكون لما يتيمم به غبار صاعد لأنه لا دليل عليه مطلقاً فقد تيمم النبي صلى الله عليه وسلم بضربة على جدار قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُباً إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ**

مِنْكُمْ مِنْ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمْ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً﴾ [النساء ٤٣]، والصعيد الطيب هو كل ما كان على وجه الأرض كان عليه تراب — أو غبار– أو لم يكن. **[راجع بحث ذلك وتحقيقه في أضواء البيان صفحة ٢٤١ الجزء الأول]**.

والتيمم عام عند البرد الشديد وعدم الماء أو لأجل عذر مرض وغيره أو خوف ضيق وقت أو للحوق جماعة على مذهب بعض العلماء قال الشيخ العلامة العثيمين (**وإِذا دار الأَمْر بين أن يُدرِك الجماعة في أوَّل الوقت بالتَّيمُّم، أو يتطهَّر بالماء آخِرَ الوقت وتفوته الجماعة؛ فيجب عليه تقديم الصَّلاة أول الوقت بالتَّيمُّم، لأنَّ الجماعة واجبة**) **[الشرح الممتع على زاد المستقنع – المجلد الأول]**.

والتيمم ضربة واحدة فقط يمسح بها الوجه والكفان وحديث الضربتين لا يصح؛ (عن عبد الرحمن مطولا بلفظ: أن رجلاً أتى عمر فقال: إني أجنبت فلم أجد ماء فقال: لا تصل، فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ وأنت في سرية، فأجنبنا فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمعكت في التراب، وصليت فقال: النبي صلى الله عليه وسلم: "**إنما يكفيك أن تضرب بيديك الأرض ثم تنفخ، ثم تمسح بهما وجهك وكفيك**". **فقال عمر: اتق الله يا عمار، قال: إن شئت لم أحدث به**". زاد مسلم في رواية: "**فقال عمر: نوليك ما توليت**"، وللبخاري من طريق أخرى عن عمار في هذه القصة فرفعه: "إنما كان يكفيك هكذا: ومسح وجهه وكفيه واحدة " واعلم أنه قد روي هذا الحديث عن عمار بلفظ ضربتين ، كما وقع في بعض طرقه إلى المرفقين وكل ذلك معلول لا يصح) **[إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل صفحة ١٥١ جزء١]**.

ويصلي بهذا التيمم الفرض والنفل وأكثر من صلاة مادام لم ينقضه لأنه كالوضوء تماماً في فعل الصلوات فرضاً ونفلاً عن هاشم بن حسان قال: قال صلى الله عليه وسلم (**الصعيد وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين ، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشره فإن ذلك خير**) **[السلسة الصحيحة ص٦٥ ج٦]**.

٦) و يُشرع المسح على الخُفين والجوربين والعمامة والخمار للنساء في البرد وغيره عند لبس شيء من ذلك على طهارة ، يوماً وليلة للمقيم و ثلاثة أيام بلياليهن وتجوز الزيادة فوق الثلاثة الأيام للمسافر فقد قال عمر رضي الله عنه لعقبة رضي الله عنه لما مسح على خفيه من الجمعة إلى

الجمعة وهو مسافر "أصبت السنة" **[السلسلة الصحيحة للألباني رقم الحديث ٢٦٢٢ الصفحة ٢٣٩ الجزء السادس]**.

ومن أدلة المسح على الخفين والجوربين–الشُراب– والعُمامة:

١/ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ، قال المغيرة: فأهويت لأنزع خفيه فقال: (**دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما**) **[رواه البخاري ومسلم]**.

٢/ عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال: (**تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخلفت معه فلما قضى حاجته قال أمعك ماء فأتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كم الجبة فأخرج يده من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه وغسل ذراعيه ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه ثم ركب وركبت فانتهينا إلى القوم وقد قاموا في الصلاة يصلي بهم عبد الرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة لما أحس بالنبي صلى الله عليه وسلم ذهب يتأخر فأومأ إليه فصلى بهم فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم وقمت فركعنا الركعة التي سبقتنا**) **[مسلم وقد أخرجه الإمام مالك في الموطأ قريباً من هذا مع زيادة]**.

من فتاوى العلماء في المسح على النعلين والخفين والجوربين –الشراب– والعُمامة:

أولاً: قال الشيخ المحدث الألباني –رحمه الله–: يصح المسح على النعلين مطلقًا، كما يصح المسح على الخفين مطلقًا، كما يصح المسح على الجوربين مطلقًا، وكل من جاء بقيد فهذا يعود على البحث السابق: "**لا يجوز تقييد ما أُطلِقَ، ولا إطلاق ما قُيِّدَ**"، فحينما جاء عن الرسول عليه والسلام المسح على الخفين متواترًا، لم يجز أن يشترط أي شرط كأن يكون مثلاً غير مُخرَّم، وقد –يغالي– بعضهم بأن يقول مثلاً من جلد الحيوان الفلاني؛ كل هذا تصنع وتكلف و"**أنا وأمتي براء من التكلف**" **[فتاوى جدة الشريط الخامس]**.

ثانياً: قال العلامة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين –رحمه الله–: المسح عليهما هو السُّنة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمسح عليهما أفضل من خلعهما لغسل الرجل .ودليل ذلك : حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ، قال المغيرة : فأهويت لأنزع خفيه فقال:(**دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما**). **[رواه البخاري ومسلم]**.

ومشروعية المسح على الخفين ثابتة في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه سلم:

أما كتاب الله ففي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وجُوهَكُمْ وأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: الآية (٦)] فإن قوله تعالى: ﴿وأَرْجُلَكُمْ﴾ فيها قراءتان سبعيتان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

إحداهما: (وأرجلَكم) بالنصب عطفاً على قوله: ﴿وجُوهَكُمْ﴾ فتكون الرجلان مغسولتين.

والثانية: وأرجلِكم) بالجر عطفاً على: ﴿رُءُوسِكُمْ﴾ فتكون الرجلان ممسوحتين، والذي بيَّن أن الرِّجل تكون ممسوحة أو مغسولة هي السنة، فكان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا كانت رجلاه مكشوفتين يغسلهما، وإذا كانتا مستورتين بالخفاف يمسح عليهما.

وأما دلالة السنة على ذلك فالسنة متواترة في هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الإمام أحمد رحمه الله: ليس في قلبي من المسح شيء. فيه أربعون حديثاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه. **[موقع الشيخ ابن عثيمين]**.

وقال -رحمه الله-: المسح على العمامة مما جاءت به السُّنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيجوز المسح عليها، فيمسح على العمامة كلها أو أكثرها، ويسن أيضاً أن يمسح ما ظهر من الرأس كالناصية وجانب الرأس والأذنين. **[موقع الشيخ ابن عثيمين]**.

ولا يشترط في الخف أن يكون من الجلد الطبيعي فحسب بل كل مادة طاهرة صنع منها يجوز المسح عليها، وكذا لا يشترط في الجورب -الشراب- أن يكون سميكاً ثقيلاً فلو رقّ ولو شفّ عن شيء من البشرة فيجوز المسح عليه لعموم الدليل.

والتوقيت يبدأ بالمسح و لا ينتقض الوضوء بنزع الممسوح عليه مادام لم ينقضه بناقض.

ويمسح بيده بما يُطلق عليه اسم المسح ولا يلزم الاستيعاب للممسوح كله فيمسح على ظاهر الخُف مسحة واحدة ولا دليل على مسح العقب وأعلاه مع ذلك بل هو تنطُّع.

هذا باختصار ما يتعلق بأحكام الشتاء والبرد وقد كان السلف يحبون فصله وقد ثبت تسميته ووصفه بالغنيمة الباردة يصام نهاره لقصره ويقام شيئاً من ليله لطوله، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة**) **[صححه الألباني في السلسلة]**.

هذا والله أعلم وصلى الله على نبيه محمد.

[المصدر: تذكيرُ أهلِ الإسلام والصَّفَاء ببعض عِظاتِ وأحكامِ الشِّتاء، ص:٥- ١٢]

كان الصحابة يعدون صنع الطعام والاجتماع عليه من النياحة على الميت

لفضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين –رحمة الله تعالى–

السؤال:

بارك الله فيكم يقول: هل يجوز أن يحضر للتعزية أحد العلماء ليحمل أهل الميت على الصبر، ويذكرهم بفناء الدنيا، ويبين لهم فوائد الصبر، ويسليهم بحيث يكون في مجلس التعزية روضة من رياض الجنة، أفيدونا أيضاً بهذه الفقرة من سؤالي؟

جواب الشيخ رحمه الله:

ليس هذا من السنة أن يحضر واعظ في مجلس التعزية؛ يعظ أهل الميت ويسمعه الحاضرون؛ بل إن الاجتماع للتعزية مكروهٌ كما صرح بذلك كثيرٌ من العلماء؛ بل أطلق بعضهم عليه أنه بدعة، لذلك نحث إخواننا المسلمين على ألا يفعلوا ذلك؛ أي ألا يجلسوا للتعزية يستقبلون الناس؛ أولاً؛ لأن ذلك لم يكن من هدي النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ولا من هدي أصحابه، وثانياً أن حال هذا الجالس الذي فتح بابه للناس، أو أن لسان حاله يقول: يا أيها الناس ائتوا إلي فإني مصابٌ فعزوني، وهذا أمرٌ لا يليق بالعاقل؛ بل الإنسان المصاب ينبغي له أن يتصبر ويتحمل دون أن يقول للناس بلسان الحال أو لسان المقال تعالوا عزوني، وثالثاً؛ أن هذه المجالس قد بالغ فيها بعض الناس حتى أصبحوا يجعلونها كأنها حفل زواج تمر في بعض المناطق بالبيت مضاءً بقناديل الكهرباء مفتوح الباب قد بُسط بالرمل أو بالفرش وبالكراسي والناسُ؛ هذا داخلٌ وهذا خارج، وكأنهم في محفل عرس! وهذا لا شك أنه ليس من السنة؛ بل إنه خلاف السنة قطعاً؛ بل إنه يجعل الناس يحسون بهذه الأمور إحساساً ظاهرياً بدنياً، يريدون أن يسلوا أنفسهم بهذه المظاهر فقط لا برجاء الثواب وتحمل الصبر؛ لأن هذه عبارة عن سرورٍ ظاهري جسدي فقط؛ لكن إذا بقي البيت على ما هو عليه وبقي أهلهم على ما هم عليه وتصابروا فيما بينهم، وحث بعضهم بعضاً على الصبر كان هذا هو السنة؛ ولهذا لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم ما يشغلهم**). ولم يقل: واذهبوا إليهم واجتمعوا إليهم وكلوا معهم، إنما قال: (**اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم ما يشغلهم**) يعني عن صنع

الطعام؛ لأن النفوس مهما بلغت لابد أن تتكدر ولا سيما إذا كان المصاب جللاً عظيماً؛ لكن كون الناس يجتمعون وتصنع الولائم وتبعث إليهم أو ربما يصنعونها هم؛ فإن الصحابة يعدون صنع الطعام والاجتماع واجتماع الناس إليه من النياح؛ ولهذا نقول لإخواننا: خففوا على أنفسكم، اربئوا على أنفسكم، لا تكلفوها مثل هذه الأعمال التي لا تزيدكم إلا إيغالاً في البدعة التي لم تكن معروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا عهد أصحابه، ونحن نقول هذا الكلام ونقول لمن سمعه: إذا كان عندك شيء من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام يؤيد هذا، فأهدِهِ إلينا، وأنت مشكورٌ على ذلك، ونحن بحول الله سننقاد له، أما إذا لم يكن عندك شيء فلماذا تحدث أمراً لم يفعله الرسول عليه الصلاة والسلام ولا أصحابه؟!، ألم تسمع قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور**)؟!.

إذاً فنقول: لا تدعو عالماً يحضر مجلس أهل الميت من أجل أن يلقي فيهم المواعظ؛ بل إذا رأينا أن بعض الناس قد بلغ به الحزن مبلغاً عظيماً، فإننا نأتي إليه واحداً من العائلة، أو واحداً من طلبة العلم المعروف عنده يأتي إليه، ويتكلم معه كلاماً عادياً في المجلس، ويقول: اتق الله، اصبر، احتسب؛ فإن لله ما أخذ وله ما أبقى وكل شيء عنده بأجلٍ مسمى، هذا أمرٌ مكتوب قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، والمكتوب لا بد أن يقع، قال النبي عليه الصلاة والسلام: (**واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك**). وتشددك في الحزن والبكاء لا يرفع من الأمر شيئاً؛ بل يزيد الأمر شدة، ألم تعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (**إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه**). فيأتي إنسان عادي بصفة عادية يتكلم مع هذا الذي بلغت به المصيبة مبلغاً عظيماً ويخفف عنه، وأما الاجتماع وجلب الوعاظ للوعظ وما أشبه ذلك فكل هذا من البدع.

[المصدر: موقع الشيخ العثيمين –رحمه الله تعالى–، فتاوى نور على الدرب، الشريط رقم [٢٦٨]، الجنائز– التعزية]